قال في الفتح قال الداوودي نعت المرضعة اي في الدنيا وبيست الفاطمة اي بعد الموت لانه يصير على المحاسبة فعلى هذا
هو كالذي يفطم قبل ان يستغني فيكون في ذلك هلاكه وقال غيره فنعمت المرضعة لما فيها من حصول الجاه والمال ونفاذ
الكلمة وتحصيل اللذات الحسية والوهمية حال حصولها وبيست الفاطمة عند الانفصال عنها بموت او غيره وما
يترتب عليها من التبعات في الاخرة انتهى وقال في النهاية ضرب المرضعة مثلا للامارة وما توصله الى صاحبها
من المنافع وضرب الفاطمة للموت الذي يهدم عليه لذاته ويقطع منافعها دونه والله اعلم
حديث انكم قادمون على اخوانكم الخ تقدم معناه في ذكر سببه في احسنوا لباسكم والله اعلم
حديث انكم مصبحوا عدوكم والفطر اقوى لكم فافطروا وسببه كما في مسلم عن ابي سعيد قال سافرنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى مكة ونحن صيام قال فنزلنا منزلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم دنوتم من
عدوكم والفطر اقوى لكم فكانت رخصة فمنا من صام ومنا من افطر ثم نزلنا منزلا اخر فقال انكم مصبحوا
عدوكم والفطر اقوى لكم فكانت عزمة فافطرنا ثم لقد رايتنا نصوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد
ذلك في السفر انتهى والله اعلم
حديث انكم لا ترجعون الى الله تعالى بشي افضل مما خرج منه يعني القران قوله مما خرج منه
قال شيخنا قال ابن فورك الخروج على وجهين احدهما خروج الجسم وذلك بمفارقة مكانه واستدلاله مكانا
اخر وذلك محال على الله تعالى والثاني ظهور الشي كقولك خرج لنا من كلامك نفع وخير اي ظهر لنا من كلامك
وهذا هو المراد فالمعنى ما انزل الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وسلم وافهم عباده قال وقد قال
قايلون ان الهاء في قوله خرج منه عايد على العبد وخروجه منه وجوده على لسانه محفوظا في صدره مكتوبا
بيده وقال ابن الاثير في النهاية خرج منه اي من كتابه المبين وهو اللوح المحفوظ والله اعلم
حديث انكم اليوم على دين الخ قوله القهقرى قال في التقريب القهقرى الرجوع الى خلف وفي
المشي الى خلف من غير ان يعيد وجهه الى جهة مشيه قوله فالمعنى لا ترجعوا عما كنتم عليه من الايمان
والاعمال الصالحة والله اعلم
حديث انما الامام جنة يقاتل به قال شيخنا انما الامام جنة بالضم قال الخطابي اي عصمة ووقاية ومعنى
ان الامام هو الذي يعقد الهدنة بين المسلمين وبين اهل الشرك فاذا راى ذلك صلاحا وهادنهم وجب
على المسلمين ان يجيزوا امانه لهم وليس لغير الامام ان يجعل الامة باسرها من الكفار امانا انما ذلك في
الافراد والاحاد انتهى وقال في النهاية قوله الامام جنة لانه يقي المأموم الزلل والسهو وهو وهم لان
قوله في بقية الحديث يقاتل به يبين ان المراد ما ذكره الخطابي انتهى والله اعلم
حديث انما البيع عن تراض قلت وللحديث فيها سببه قال الدميري روى الشيخ في التهذيب باسناده
عن ابي سعيد الخدري انه حدث ان يهوديا قدم زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلاثين حمل شعير

وتمر

وتمر فسعر مدا بمد النبي صلى الله عليه وسلم بدرهم وليس في الناس طعام يومئذ وقد اصاب الناس
جوع لا يجدون الناس طعاما واتى الناس النبي صلى الله عليه وسلم يشكون اليه ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لالقين الله من قبل ان اعطي احدا من مال احد شيئا بغير طيب نفسه انما البيع عن تراض ولكن عليكم في بيعكم
خصالا اذكرها لكم لا تضاغنوا ولا تناجشوا ولا تحاسدوا ولا يسم المرء على سوم اخيه ولا تاخذوا شيا
من السلع حتى تقام سوقكم ولا يبع حاضر لباد والبيع عن تراض وكونوا عباد الله اخوانا والله اعلم
حديث انما الحلف حنث او ندم قال الدميري قال العسكري في الامثال يعني هذا الحديث انك اذا حلفت
حنثت او فعلت ما لا تشتهي كراهة الحنث ندمت وقال الميداني في الامثال اليمين حنث او ندم اي ان كانت
صادقة ندم وان كانت كاذبة حنث تقرب للمكروه من وجهين والله اعلم
حديث انما السوم في النسيئة قال النووي قال قايلون انه منسوخ وقد اجمع المسلمون على ترك العمل
بظاهره وهذا يدل على نسخه وتاوله اخرون تاويلات احدها انه محمول على غير الربويات وهو
كبيع الدين بالدين موجلا بان يكون له عنده ثوب موصوف فيبيعه بعبد موصوف فان باعه به حالا
جاز الثاني انه محمول على الاجناس المختلفة وانه لا ربا فيها من حيث التفاضل بل يجوز تفاضلها يدا بيد والله اعلم
حديث انما الشوم في ثلاثة الخ قوله الشوم بضم المعجمة وسكون الهمزة وقد تسهل ضد اليمن
قوله في ثلاثة في الفرس والمراة والدار قال شيخنا خصها بالذكر لطول ملازمتها ولانها اكثر ما يتطير به
الناس فمن وقع في نفسه منها شي تركها واستبدل به غيره وقال بعضهم شوم المراة اذا كانت غير ولود
وشوم الفرس اذا لم يغز عليه وشوم الدار جار السوء ويؤيده حديث الطبراني سوء الدار ضيق ساحتها
وخبث جيرانها وسوء الدابة منعها ظهرها وسوء المراة عقر رحمها وسوء خلقها وللحاكم ثلاث من الشقا
المراة تراك فتسوءك وتحمل لسانها عليك والدابة تكون قطوفا فان ضربتها اتعبتك وان تركتها لم تلحق
اصحابك والدار تكون ضيقة قليلة المرافق وقال ابن العربي لم يرد اضافة الشوم اليها فعلا وانما هو
عبارة عن جري العادة فيها فاشار الى انه ينبغي للمرء المفارقة لها صيانة لاعتقاده عن التعلق بالباطل
زاد غيره واراحة القلب من تعذيبه بها فائدة زاد ابن ماجة والدارقطني في الغرائب من حديث
ام سلمة والسيف وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في هذا الحديث اشكال لانه ان اراد التشاوم
فالواقع ان الناس يتشاءمون بهذه وبغيرها وان اراد بالشوم ما اشتملت عليه هذه الاشيا من المفاسد
فيكون معنى الكلام انما المفاسد في هذه الاشيا وهذا الحصر مشكل لان غالب ما في الدنيا قد اشتمل على
مفسدة ولو بوجه ما واذا كان كذلك فلا يمكن الحصر حينئذ في الثلاثة قال والجواب ان المراد التشاوم
بها وهو القسم الاول في السوال وذلك لان التشاوم يعقبه الضرر الذي يخافه المتطير فتارة يعقبه
لان التشاوم سببه عادي فلذلك ترتب عليه وتارة يعقبه عقوبة لتطير المتشائم فان التطير ظن

Copyright King Saud University